

بيان ادانة واستنكار برسم المجتمع الدولي حرب على أطفال غزة

انها من جديد .. ألة القتل الاسرائيلية تفتك بأطفال ونساء وشيوخ غزة وكأنه كتب على اطفال غزة ان لا يكبروا, او يحلموا وكأن حدود العمر لديهم ممنوع ان يتجاوز سنون الطفولة .

منذ صدور الاعلان العالمي لحقوق الانسان في كانون الاول 1948 واسرائيل ترتكب افضع الجرائم والمجازر البشعة والانتهاكات الصارخة لحقوق الانسان بحق الشعب الفلسطيني

وبسبب صمت العالم , تجرأت اسرائيل واستمرت في صلفها وجبروتها في ارتكاب المجازر وسفك دماء اطفال ونساء وشيوخ الشعب الفلسطيني , وها هي الان تتعود من جديد لتضرب بعرض الحائط, كل ما ورد في الاعلان , ابتداء من المادة الثالثة فيه التي تنص على حق كل فرد في الحياة والحرية وسلامة شخصه, بارتكابها جريمة ضد الانسانية بكل معنى الكلمة في قطاع غزة لتقتل منذ السابع من تموز 2014 ولغاية صباح اليوم الاثنين 21 تموز 2014 ما يزيد عن 500 فلسطيني جهم من النساء والاطفال , حيث قدرت الاوساط الطبية وتقارير الاونروا الى ان ما يناهز 40% منهم من الاطفال بالاضافة الى ما يزيد عن 3000 جريح دون أي اعتبار لا للمجتمع الدولي ولا للاتفاقيات والمواثيق الدولية . ولو او المجتمع الدولي تحرك منذ بداية حرب الابدانة هذه لما وصلت الامور لتدمير حي الشجاعية على رؤوس ساكنيه .

تنص المادة الرابعة من الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل على انه ينبغي على الدول التي وقعت على هذه الاتفاقية تطبيق الحقوق المعترف بها في هذه الاتفاقية الى اقصى حد تسمح بها مواردها.... وسكوت المجتمع الدولي عن الجرائم التي ترتكب, تعتبر مشاركة بما تقوم به اسرائيل. اين انتم يا من وقعتم على المادة التاسعة عشر من الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل والتي تنص على " توفير الحماية للطفل من جميع اشكال العنف او الضرر او الاساءة او الاستغلال..الخ؟ هل هذه هي الحماية من وجهة نظركم؟ بقايا اطفال غزة يسألوكم, اجيبوهم يا اصحاب الضمير؟

اين انتم من المادة الثامنة والثلاثين التي تنص على "حماية الاطفال من النزاعات المسلحة". اين انتم يا من تعهدتم بمتابعة التزام الدول الاطراف التي تعهدت بتنفيذ الاتفاقية, اين اللجنة المعنية بحقوق الطفل للنظر في التقارير التي تقدمها المؤسسات الدولية الحقوقية ومؤسسات المجتمع المدني.

ولمن يريد ان يتبجح بالقول ان اسرائيل لم توقع على اتفاقية حقوق الطفل نقول وللتذكير ان اسرائيل قد وقعت على اتفاقية جنيف الرابعة بشأن حماية الاشخاص المدنيين في وقت الحرب المؤرخة في 12 آب/ اغسطس 1949 والتي تنص باحد بنودها (المادة 59) : اذا كان كل سكان الاراضي المحتلة و قسم منهم تتقصمهم المؤن الكافية وجب على دولة الاحتلال ان تسمح بعمليات الاغاثة لمصلحة هؤلاء السكان وتوفر لها التسهيلات

خاصة تلك المتعلقة بالمواد الغذائية والطبية , في حين نجد ان مئات البعثات والطواقم الطبية غير قادرة على الوصول لقطاع غزة بسبب اغلاق كافة المعابر ...

كما تنص المادة 11 من الملحق الاول من الاتفاقية بشأن مناطق ومواقع الاستشفاء والامان على "لا يجوز بأي حال ان تكون مناطق الاستشفاء والامان هدفاً للهجوم..

إننا وبأسم الشبكة حقوق الطفل في المنطقة العربية - منارة , وباسم المجتمع الاهلي والمدني في الدول العربية وبأسم الهيئات والمنظمات الحقوقية كافة , نطلق صرخة الى صانعي القرارات والمؤثرين في صنع القرارات في العالم والذين لا زال لديهم الحد الأدنى من الحس الانساني والالتزام بمبدأ وجوب حماية حقوق الانسان وحقوق الطفل وبالاعراف والمواثيق الدولية، الى هؤلاء جميعاً بدءاً من :

- هيئات الامم المتحدة وعلى راسها امينها العام السيد بان كي مون.
- المنظمات والمؤسسات والبرلمانات الدولية والعربية المعنية بحقوق الطفل وحقوق الانسان.
- الحكومات العربية والاوروبية والدولية.

ندعوكم ونناشدكم ومن مبدأ وجوب حماية حق حماية حقوق الانسان الذي يأتي في صميم القانون الدولي للتضامن والتحرك الفوري والسريع والضغط على جميع الحكومات الفاعلة في التأثير على اسرائيل ومن يساندها في ممارساتها وجرائمها ضد الانسانية والتطهير العرقي في قطاع غزة لتحقيق ما يلي:

- فتح معبر رفح امام دخول المساعدات الانسانية من غذاء ودواء وغيرها الى قطاع غزة مع تأمين غطاء وضمانات دولية لذلك.
- ضمان سلامة المدنيين العزل وخاصة الاطفال والنساء والشيوخ من جميع اشكال العنف والاساءة والاعمال العسكرية.
- وقف العدوان على قطاع غزة ومحاكمة المسؤولين الاسرائيليين بتهمة جرائم الحرب وفق القانون الدولي وخاصة اولئك الذين هم في موضع القرار.

الشبكة العربية لحقوق الطفل

منارة